[314] للبنادق، وكذا شيخنا المفيد في رسالته، إلى ولده (1) لم يتعرض للرقاع ولا للبنادق، بل أورد روايات كثيرة فيها صلوات وأدعية، ولم يتعرض لشئ من الرقاع، والفقيه عبد العزيز بن البراج رحمه ا أورد ما اخترناه، فقال: وقد ورد في الاستخارة وجوه عدة، وأحسنها ما ذكرناه، وأيضا فالاستخارة في كلام العرب الدعاء، وهو من استخارة الوحش، وذلك أن يأخذ القانص ولد الظبية فيعرك أذنه، فيبغم، فإذا سمعت أمه بغامه، لم تملك أن تأتيه، فترمي بنفسها عليه، فيأخذها القانص حينئذ. قال حميد بن ثور الهلالي، وذكر ظبية وولدها، ودعاؤه لها لما أخذه القانص، فقال: رأت مستخيرا فاستزال، فؤادها * بمحنية تبدو لها وتغيب أراد رأت داعيا، فكان معنى استخرت ا، استدعيته إرشادي. وكان يونس بن حبيب اللغوي يقول: إن معنى قولهم استخرت ا، استفعلت من الخير، أي سألت ا أن يوفق لي خير الأشياء التي أقصدها، فمعنى صلاة الاستخارة على هذا أي صلاة الدعاء. وإذا عرض للانسان حاجة فليصم الأربعاء والخميس والجمعة، ثم ليبرز تحت السماء في يوم الجمعة، وليصل ركعتين، يقرأ فيهما بعد الحمد مائتي مرة، وعشر مرات قل هو ا أحد على ترتيب صلاة التسبيح، إلا أنه يجعل بدل التسبيح في صلاة جعفر خمس عشرة مرة قل هو ا أحد في الركوع والسجود، وفي جميع الأحوال، فإذا فرغ منها، سأل ا تعالى حاجته، فإذا قضى حاجته، فليصل ركعتين، شكرا تعالى، يقرأ فيهما، الحمد وإنا أنزلناه، أو سورة قل هو ا أحد، ثم ليشكر ا تعالى على ما أنعم به عليه، في حال السجود والركوع

---

(1) رسالة الشيخ المفيد: لم نعثر عليه.